قدم استجواباً لوزيرة الشؤون والغانم أدرجه على جلسة 15 مارس المقبل

عاشور: الصبيح يجب أن ترحل .. و الوزيرة ترد: حق دستوري لأي نائب

عاشور في طريقة لتقديم الاستجواب

والوزيرة الصبيح تصرح لوسائل الاعلام

■ وصلت إلى طريق مسدود مع جميع المؤسسات المرتبطة بها

■ لديها مشكلة واضحة مع الجمعيات التعاونية وجمعيات النفع العام

■ هناك 75 جمعية نفع عام معترضة على تعديلات الوزيرة على النظام الأساسي لها

■ الصبيح نقلت صلاحيات الحضانة العائلية من وزارة الشؤون إلى التربية

■ الوزيرة تريد بيع الجمعيات التعاونية للتجار واصحاب النفوذ الطامعين في هذا الكنز

■ الكل يشاهد الكثير من القضايا المتعلقة بدور الأيتام ويسمع صرخات وأنين ابنائنا بها

■ الصبيح : لا أستطيع منع أي نائب من استخدام حقه وتبقى مصلحة البلاد في المقدمة

75 جمعية معترضة على تعديلات الوزيرة

المحور الثاني من الاستجواب تضمن السياسات الخاطئة بدور الأيتام

أعلن النائب صالح عاشور انه اتخذ قرار استجواب وزيرة الشؤون وزيرة الدولة لشؤون التخطيط والتنمية هند الصبيح.

ويتكون الاستجواب من محورين احدهما خصخصة جمعية الدسمة والاخر التجاوزات في دور الرعاية.

وقرر رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم عن إدراج استجواب النائب صالح عاشور إلى وزيرة الشؤون الإجتماعية والعمل وزيرة الدولة لشؤون التخطيط والتنمية هند الصبيح على جدول أعمال جلسة 15 مارس الجاري مشيرا إلى انه ابلغ سمو رئيس الوزراء والوزيرة الصبيح بتقديم الإستجواب طبقا للمادة 135 من اللائحة الداخلية.

وأضاف الغانم في تصريح صحافي " أن من حق الوزيرة الصبيح طلب التاجيل ويجاب إلى طلبها في حال رغبت في ذلك لان الفترة مابين تقديم الاستجواب والجلسة لن تتجاوز 14 يوما ومن حقها ايضا ان تناقش الاستجواب في الجلسة المقبلة وهذا الامر متروك للوزيرة اما بعد انتهاء مدة الـ 14 يوما فإذا كان هناك طلب تاجيل من الوزيرة فيتم ذلك بتصويت للمجلس.

وطالب النائب صالح عاشور في مؤتمر صحافي بعد تقديم استجواب لوزيرة الشؤون بضرورة رحيل وزير الشؤون الاجتماعية والعمل وزيرة التخطيط والتنمية هند الصبيح لاسيما انها وصلت الى طريق مسدود مع جميع المؤسسات المرتبطة بها».

وقال: «قدمت الاستجواب للوزيرة الصبيح وبغض النظر عن محاور الاستجواب فان القضية معها ليست مرتبطة فقط بمحاور الاستجواب حيث لديها مشكلة واضحة مع الجمعيات التعاونية وجمعيات النفع العام».

واشار الى ان «الليله 75 جمعية نفع عام ستجتمع معترضة على تعديلات الوزيرة على النظام الاساسي لهذه الجمعيات».

واضاف عاشور ان «الصبيح لديها مشكلة مع الحضانة العائلية حيث نقلت صلاحياتها من وزارة الشؤون الى التربية ناهيك عن المشاكل في دور الرعاية لشؤون المعاقين».

واوضح عاشور ان «هناك شكاوي على الصبيح في هيئة القوي العاملة مؤكدا ان لا توجد ادارة بالوزارة الا ولديها مشاكل مع سياسة الوزيرة وادارتها».

وقال: «للمصلحة العامة يجب ان ترحل وزيرة الشؤون مشيرا الى ان استمرارها مع نهجها في الادارة يمثل مشروع ازمة وهو غير مقبول خاصة ان الوزيرة تتدخل في كل كبيرة وصغيرة».

وبين ان «الصبيح تريد بيع الجمعيات التعاونية للتجار واصحاب النفوذ الطامعين في هذا الكنز».

ولفت الى ان «المحور الثاني يتعلق بتعاملها مع فلذات اكبادنا ابناء جابر وابناء صباح وابناء رئيس الحكومة في دور الايتام وهو شي غير مقبول ابدا والكل يشاهد الكثير من القضايا المتعلقة بهذا الشان ويسمع صرخات وانين الايتام من خلال سياسة الصبيح المتعجرفة».

وعن مشاركة النائبين محمد طنا وعبد الله معيوف في الاستجواب وفقا لما اعلن في وقت سابق، قال عاشور: «مازالا مشاركين معي قولا وفعلا ومستمرين في دعم الاستجواب ولربما يقدم استجواب خلال الايام هذه من الزميلين العزيزين بالاضافة للاستجواب الذي قدم اليوم».

ومن جانبها قالت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل هند الصبيح في ردها على سؤال بشان موقفها من الاستجواب عقب خروجها من إجتماع لجنة الاولويات البرلمانية في مجلس الامة يوم امس " في أكثر من مناسبة أكدت على ان الاستجواب حق كفله الدستور الكويتي للنواب ولا استطيع أنا او اي شخص من الحكومة منعه وبالتالي النائب يمارس هذا الحق بكل إحترام ونمارس بدورنا الرد عليه بكل إحترام فهو اخ فاضل نختلف في أمور ونتفق في أخرى وتبقى مصلحة البلاد هي المقدمة ".

ومن جهة أخرى باركت الصبيح لكل نساء العالم بشكل عام والكويتيات بشكل خاص حلول يوم المرأة العالمي الذي يصادف اليوم مؤكدة ان المرأة الكويتية اليوم تقلدت العديد من المناصب والمواقع العليا التي اثبتت فيها حضورها وكفاءتها سواءً على الصعيد السياسي في البرلمان الكويتي او في المجالات الطبية والاكاديمية والعلمية المختلفة بالاضافة الى دورها المجتمعي كربة بيت ومربية للابناء والاجيال المتعاقبة.

وتمنت الصبيح ان تحظى المرأة الكويتية بتقلد المناصب العليا لتثبت كفائتها في مختلف المجالات.

وفيما يلي نص الاستجواب

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ...

أتقدم بالإستجواب المرفق إلى وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل وزيرة الدولة لشؤون التنمية والتخطيط معالي السيدة هند الصبيح المحترمة وذلك استنادًا إلى أحكام المادتين (100 و101) من الدستور وأحكام المواد (133 و134 و135) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، برجاء اتخاذ الإجراءات اللازمة في شأنه.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير

مقدم الاستجواب

النائب صالح عاشور

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبفضله تتنزل الخيرات والبركات وبتوفيقه تتحقق المقاصد والغايات له الحمد كثيرًا على نعمه التي لا تعد ولا تحصى وهو الذي أمر بالعدل والإحسان ونهى عن الظلم والعدوان

قال تعالى في محكم كتابه العزيز: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ [سورة النساء : 58]

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود : 88]

وقال عزوجل: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴾ [الصافات:24].

تمهيد

لقد أولانا الشعب الكويتي في شهر رمضان المبارك نقته الغالية بفضل من الله ونعمه وحمل على عاتقنا مسؤولية تمثيل الأمة في الرقابة والتشريع والتزامًا بأداء الأمانة التي حملنا إياها الدستور، والتي شهد عليها الشعب بقسم دستوري أدينا وفقًا للمادة (91) من الدستور الذي أكدنا فيه احترامنا للدستور والقانون والذود عن حريات الشعب وأمواله ومصالحه، وأداء أعمالنا بالأمانة والصدق.

ونحن نؤدي هذا القسم العظيم كنا ندرك حجم وجسامة المسؤولية وثقل الأمانة التي قال عنها الباري عز وجل: [إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا] [سورة الأحزاب 72-].

فكان لزامًا علينا أن لا نحيد عن واجب أداء الأمانة دون تردد أو تخاذل أو تقصير أو محاباة أو شخصانية وبما تمليه علينا ضمائرنا دون إساءة أو تجريح وبما يحقق صالح الكويت فهي أعز وأغلى ما نملك.

وعملا بالمادتين (100 و 101) من الدستور واللتان تعدان جوهر النظام البرلماني حيث جسدتا حق النواب في مساءلة الوزراء ومحاسبتهم عن عجزهم وإخفاقاتهم بتقويم الاعوجاج وعن عدم تمكنهم من النهوض بالدولة ووضعها في مسارها الصحيح من التنمية والتطوير.

ولعل من بين أهم القضايا التي أجمعت عليها الأمة عند قيامها بالإدلاء بأصواتها وهم في شهر رمضان المبارك هي محاربة الفساد وإحقاق الحق وإرساء الشفافية والنزاهة والإنصاف وحماية مصالح المواطنين ومكتسباتهم الدستورية والقانونية.

ولذلك فإن هذا الاستجواب ما كان إلا إبراءً لذمتنا والتزامًا بقسمنا وواجب أداء الأمانة ونهوضا بالمسؤولية الدستورية والوطنية والدينية والأخلاقية.

والواقع أن وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل قد قصّرت في عملها وواجباتها على نحو لم تعد معه قادرة على تحمل المسؤولية بل وتعمدت اتخاذ قرارات خطيرة تمس المواطنين في حياتهم ومعيشتهم وبما يحتم علينا تحريك أدواتنا الدستورية وإثارة مسؤوليتها السياسية.

والجميع يشهد بقراراتها الأخيرة سواء ما يمس الجمعيات التعاونية أو جمعيات النفع العام أو النقابات بل حتى الحضانات العائلية ناهيك عما يحصل في هيئة القوى العاملة وهيئة شئون ذوي الإعاقة.

ومن هنا كان استجوابها استحقاقا وحيدا لا نملك إلا أن نقدمه باعتباره واجبًا دستوريًا ووطنيًا ينبغي تفعيله انتصارًا للكويت وللمواطن ودفاعًا عن الدستور ومضامين التضامن الاجتماعي والعدالة الاجتماعية ودعم كيان الأسرة وتهيئة الظروف الملائمة معيشيًا وحماية لمصالح المواطنين من هيمنة التجار.

الأساس الدستوري لقيام مسئولية وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل

يعد الاستجواب أهم أداة وفرها الدستور لأعضاء مجلس الأمة بهدف تمكينهم من محاسبة أعضاء السلطة التنفيذية عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم وذلك طبقا لنص المادة (100) التي جاء فيها :

لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء استجوابات عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم

كما نصت المادة (101) من الدستور على أن (كل وزير مسؤول لدى مجلس الأمة عن أعمال وزارته...).

ومفاد ذلك أن يتعرض الاستجواب إلى وقائع مخالفات تقع ضمن اختصاص الوزير المستجوب وفي حدود سلطته وبإشرافه وهو الشرط القائم في هذا الاستجواب باعتبار أن جميع محاوره تتعلق بأعمال وتصرفات واختصاصات وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل.

وهذا ما أكدته المادة (133) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة حيث نصت على أنه (لكل عضو أن يوجه إلى سمو رئيس مجلس الوزراء والى الوزراء استجوابات في أمر من الأمور الداخلة في اختصاصاتهم).

كذلك ذهبت المحكمة الدستورية في القرار التفسيري رقم (10) لسنة 2011 الصادر بتاريخ 2011/10/20 إلى أن : استجواب الوزير عن الأعمال المتعلقة بالمؤسسات العامة والهيئات العامة وجهات الإدارة المستقلة التابعة له أو الملحق به أو بوزارته جائز في حدود صلاحياته واختصاصاته التي منحتها له النصوص الدستورية والقانونية اتساعًا وضيقًا).

وغني عن البيان أن القاعدة الأساسية هي (حيث توجد السلطة توجد المسؤولية)

أما عن الاختصاص الزماني فكل محاور الاستجواب كانت عن أعمال صدرت خلال فترة ولايتها للوزارة التي تحمل حقيبتها وهي التي تبدأ من تاريخ استلامها الحقيبة الوزارية إلى تاريخ الانتهاء منها لأي سبب كان كما أنها في مجملها تتعلق باتخاذها قرارات في الآونة الاخيرة هي من ناحية المدة الزمنية قريبة، فكان الشرط الزماني متحققا بلا ريب.

وعليه فإن الاستجواب المقدم قد توافرت فيه الشروط الشكلية والموضوعية على نحو ما أسلفناه حسب الدستور وبما يتوافق مع أحكام اللائحة الداخلية لمجلس الأمة وما انتهت إليه أحكام وقرارات المحكمة الدستورية.

كما أنه لا مخرج للوزيرة بالتذرع بإثارة أي سبب للهروب من مواجهة هذا الاستجواب المستحق بداعي أن قرار تخصيص جمعية الدسمة هو قرار المساهمين فإن الرد على ذلك سيكون من خلال محاور الاستجواب ومن قرارات وإجراءات قامت بها الوزارة كما أن رئيس هيئة الخبراء في مجلس الأمة قد انتهى إلى قيام مسؤولية وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل، وذلك في مقال نشر له في جريدة القبس بتاريخ 2016/2/23 والذي أشار فيه إلى وجود تجاوزات صارخة للدستور

والقانون برعاية وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الأمر الذي يحتم علينا النهوض بمسؤولياتنا وواجباتنا في الذود عن مصالح المواطنين.

لذا نوجه هذا الاستجواب انطلاقًا من واجباتنا الدستورية ونهوضًا بالمسؤولية التي على عاتقنا رغبة في الذود عن الدستور وانتصارًا لحقوق المواطنين ومعالجة لقرارات خطيرة تمثل انحرافا في تطبيق القانون ومشروعًا لبيع الكويت إلى فئة معينة من المتنفذين وحماية لمصالح الدولة والشعب.

ثالثا : محاور الاستجواب

يقع الاستجواب في محورين:

المحور الأول : تخصيص الجمعيات التعاونية

عمدت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل إلى تنفيذ مخططها الذي طالما لوحت به في تصريحاتها المختلفة نحو خصخصة الجمعيات التعاونية وإن أطلقت عليها لفظ (استثمار السوق المركزي) في محاولة منها لتخفيف الأثر من ناحية المسمى دون آثاره في بيع قوت الشعب الكويتي وسلعهم الاستهلاكية وجعلها في يد التجار وهي بهذا الصدد تحاول تطبيقه على جمعية الدسمة وبنيد القار التعاونية ومن ثم محاولة تعميمه كمخطط ممنهج منها تحت تبريرات وحجج واهية تستخدمها كغطاء لفكرة بيع الجمعيات إلى بعض التجار وتسليم أعناق المواطنين في أيديهم.

وقرار وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل نحو تخصيص جمعية الدسمة وبنيد القار التعاونية ما هو إلا خطوة أولى نحو تعميم هذه الخطوة على باقي الجمعيات وهو قرار يشكل مخالفة صارخة للدستور والقانون والقرارات الوزارية وهو ما سنؤصل له ونوضح بيانه فيما يلي :

أولا : انتهاك قرار وزيرة الشؤون للدستور

استهدفت مواد الدستور الكويتي تحقيق مبادئ العدالة الاجتماعية ودعم كيان الأسرة وحماية الشباب والنشء وتهيئة البيئة والظروف الملائمة معيشيًا وتحقيق عدم الاحتكار تحقيقا للوظيفة الاجتماعية للملكية ورأس المال والثروة الوطنية وفقا لما سطره الدستور في هذا الشان بأحكام المواد (7، 8، 9، 10، 11، 16، 18، 20، 22، 23)

فالمادة (7) من الدستور الكويتي تنص على أن (العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع والتعاون والتراحم صلة بين المواطنين).

والمادة (8) كلفت الدولة بان (تصون دعامات المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين).

كما قررت المادة (20) من الدستور أن (الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الانتاج ورفع مستوى المعيشة وتحقيق الرخاء للمواطنين ..).

وأكدت المادة (23) من الدستور على أن (تشجع الدولة التعاون والادخار وتشرف على تنظيم الائتمان).

وعلى ذلك فإن قرار وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وخطوتها في بيع جمعية الدسمة إلى الشركات والمؤسسات من القطاع الخاص تمثل انقضاضا على الجمعيات التعاونية بهدف تمليكها للتجار والشركات وهي مؤامرة لإجهاض تجربة رائدة في المنطقة امتازت بها الكويت عمن سواها في تملك .